

# ما حكم مَنْ وَكَلَ وَالدَّهُ بِرْمَيِ الْجُمُراتِ لِأَنَّهُ سَائِقُ السِّيَارَةِ وَحْبَسَتِهِ الزَّحْمَةُ؟ لِلشَّيخِ صَالِحِ الْفَوَازِنِ

صالح الفوزان

اني اديت الحج. هم. انا وزوجتي. فوكلت والدي لاني سائق السيارة. وحبستني الزحمة يوم العيد الاول الى الساعة الثانية عشر مساء منتصف الليل اما زوجتي فقد وكلت الجميع فقد وكلت لرمي الجمرات وعذرها - [00:00:00](#)

ان معها طفل صغير وكانت خيمتنا بعيدة عن الجمرات فما الحكم لا بأس به وكلت زوجك من يرمي عنها بان معها طفل تخاف عليه والمكان بعيد ولا تستطيع المشي مع الزحmate؟ لا بأس هذا عذر - [00:00:20](#)

يزلى توكل من يرمي عنها لأن المرأة ضعيفة ومعها طفل واما ان ترمي ولو بعد منتصف الليل ترمي ولو في اخر الليل - [00:00:37](#) - [الحادي عشر متى ما تمكنت ترمي الجمرة ولو في اخر الليل](#)

نعم - [00:00:57](#)